

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام الصادر
بالقانون رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٨ :

قرار :

(المادة الأولى)

يشكل المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام برئاسة السيد / كرم كامل إبراهيم جبر
وعضوية كل من السادة :

- ١ - السيد المستشار / محمد عبد السميح إسماعيل - نائب رئيس مجلس الدولة .
- ٢ - السيد / أمير نبيل جميل إبراهيم - رئيس جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية .
- ٣ - السيد المهندس / حسام عبد المولى صقر إبراهيم - مثلاً للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .
- ٤ - السيدة / عزة السيد مصطفى عبد النبي - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .
- ٥ - السيد / صالح عبد السميح الصالحي - صحفي .
- ٦ - السيد / نشأت محمد محمد الديهي - إعلامي .
- ٧ - السيدة / رانيا متولى هاشم - من الشخصيات العامة وذوى الخبرة .
- ٨ - السيدة الدكتورة / منى محمد سعيد الحديدي - مثلاً للمجلس الأعلى للجامعات .

(المادة الثانية)

تكون مدة رئاسة أو عضوية المجلس المذكور أربع سنوات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ذى القعدة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢٢ يونيو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسي